

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني : قال عليه السلام : .

- " أيما عبد حج ولو عشر حجج ثم أعتق فعليه حجة الإسلام وأيما صبي حج عشر حجج (1) ثم بلغ فعليه حجة الإسلام " قلت : روى الحاكم في " المستدرک " (2) من حديث محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن الأعمش عن أبي طبيان عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : " أيما صبي حج ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة أخرى وأيما أعرابي حج ثم هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى وأيما عبد حج ثم أعتق فعليه حجة أخرى " انتهى . وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه انتهى . ورواه البيهقي في " سننه " وقال الصواب وقفه تفرد برفعه (3) محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة ورواه غيره عن شعبة موقوفا وكذلك رواه سفيان الثوري عن الأعمش موقوفا وهو الصواب انتهى قال الشيخ في " الإمام " مستدركا على البيهقي قلت : رواه الحافظ أبو بكر الإسماعيلي في جمعه لحديث سليمان الأعمش عن الحارث بن شريح أبي عمر النقال الخوارزمي عن يزيد بن زريع به مرفوعا فزاد التفرد انتهى . قلت : حديث الحارث بن شريح رواه ابن عدي في " الكامل " وأعله به ثم قال : وهذا الحديث معروف بمحمد بن المنهال الضرير عن يزيد بن زريع وأطن أن الحارث سرق منه وهو ضعيف يسرق الحديث ولا أعلم يرويه عن يزيد بن زريع غيرهما ورواه ابن أبي عدي وجماعة عن شعبة موقوفا انتهى ورواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " بسند (4) المرفوع فقال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي طبيان عن ابن عباس قال : احفظوا عني ولا تقولوا : قال ابن عباس : أيما عبد حج إلى آخره والموقوف الذي أشار إليه ابن عدي والبيهقي قال في " الإمام " : رواه الإسماعيلي عن ابن أبي عدي عن شعبة موقوفا على ابن عباس .

[أحاديث مختلفة] : .

- حديث آخر مرسل : أخرجه أبو داود في " مراسيله " عن محمد بن كعب القرظي قال : قال رسول الله ﷺ : " أيما صبي حج به أهله فمات أجزأ عنه فإن أدرك فعليه الحج وأيما عبد حج به أهله فمات أجزأ عنه فإن أعتق فعليه الحج " انتهى .

- حديث آخر ضعيف : أخرجه ابن عدي في " الكامل " (5) عن حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عبد الله عن أبيهما أن النبي عليه السلام قال : لو حج صغير حجة لكان عليه حجة أخرى إذا بلغ إن استطاع إليه سبيلا ولو حج المملوك عشرا لكان عليه حجة إذا أعتق إن استطاع إليه سبيلا ثم أسند عن الشافعي وابن معين أنهما قالا : الرواية عن حرام

حرام ووافقهما وقال : عامة أحاديثه مناكير .

- حديث مخالف لما تقدم : أخرجه مسلم (6) عن كريب عن ابن عباس قال : دفعت امرأة صبيا لها فقالت : يا رسول الله ! ألهذا حج ؟ قال : نعم ولك أجر انتهى . وهو مذهب أحمد هكذا نقله عنه ابن الجوزي في " التحقيق " وأخرج البخاري (7) عن السائب بن يزيد قال : حج بي أبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن سبع سنين انتهى .

_____ .

- (1) قوله : عشر حج قال الحافظ في " الدراية " ص 181 : لم أجد بذكر عشر حج في - الصبي - اه . قلت : هذا اللفظ عند الطيالسي في " مسنده " ص 243 ، ولو أن صبيا حج عشر حج ثم احتلم كانت عليه حجة إن استطاع سبيلا الحديث رواه عن جابر .
- (2) " المستدرک " ص 481 ، والبيهقي : ص 179 - ج 5 ، وقال الهيثمي في " الزوائد " ص 206 - ج 3 : رواه الطبراني في " الأوسط " رجاله رجال الصحيح اه .
- (3) فليراجع فان الحاكم رواه عن عفان وأبي الوليد ومحمد بن كثير عن شعبة كراوية ابن منهل عن يزيد عن شعبة مرفوعا .
- (4) في النسخ المخطوطة - في الدار وغيرها - " شبه " [البجنوري] .
- (5) والطيالسي في " مسنده " ص 243 باللفظ الذي أنكره الحافظ راجع ترجمة حرام بن عثمان من " الميزان " .
- (6) مسلم في " باب صحة حج الصبي " ص 431 - ج 1 .
- (7) قال الحافظ في " الفتحة " ص 59 - ج 12 : قد تقدم في الترجمة النبوية أنه كان ابن ست سنين قلت : أخرجه البخاري والترمذي في " باب حج الصبي " ص 112